المبحث الثاني

دورة المال العارض بالنسبة للفرد

المقصود من طرق اكتساب المال العارض هو تحديد المصادر التي ينتج عنها مالاً عارضاً، بشرط أن تكون هذه المصادر وطرق اكتسابه حلالاً، ووفقا لما تحدده الشريعة الإسلامية.

وحيث إن المال العارض له دورتان إحداهما في فلك الملكية الخاصة أي التداول بين الأفراد، وتدور الأخرى في مسار الملكية العامة لعموم المسلمين، والتي يتم تداول المال العارض فيها من وإلى الدولة المسلمة متمثلة فى الخليفة أو الوالى أو الحاكم، لذا يتعين معالجة طرق اكتساب المال العارض في الدورتين، حتى تتضح طبيعة العلاقات المالية بين الفرد والمجتمع، وتتضح أيضاً أهمية تداول المال العارض، ولماذا ينبه الإسلام ويشدد على عدم اكتناز[1] المال، وحرمان المجتمع من تداوله، وبالتالي حجب المنفعة المترتب على هذا الاكتناز عن المجتمع والأفراد، ثم يبرز دور الفرد المسلم في بناء مجتمع قوي، متحاب، ينتشر فيه السلام الذي يتحقق من العدل والمساواة بين الأفراد.

إن الإسلام دين وشريعة يعزز دور الفرد في مجتمعه، وفي حركة الحياة عموماً، لذلك يتعهده بالرعاية والتوجيه، ووضع القواعد التي تسعده في حياته

---

(١) الآية رقم ٣٤ من سورة التوبة: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾.

الدنيا، وحياته الآخرة أيضاً، وذلك حتى يمتلك المقومات اللازمة لإفادة المجتمع الإسلامي الموجبة لبناء خير أمة أخرجت للناس[1].

وألوذ بالبداية الطبيعية لدورة المال العارض، والتي تبدأ عندما يسعي الإنسان، وينتهي سعيه بالتعامل مع المسخرات إما بذاته، أو باكتراء آخرين على الوجه الذي بينته تفصيلاً في الفصل الثانى الذي عالج السعي باعتباره الركن الثاني من نظرية المعاملات في الإسلام، مرتبطاً بما ورد في الفصل الأول الذي يتناول المسخرات باعتبارها الركن الأول في تلك النظرية، وينتج من هذا التعامل مال عارض عن طريق بيع ما أنتجه الفرد، أو ما حصل عليه من أداء خدمة أو عمل، ثم يقوم الفرد بالصرف من هذا المال في وجهتين، أولهما أداء حق الله في المال، أو في الصرف منه على أحواله المعيشية هو وأسرته ومن تلزمه إعالتهم شرعاً، وما يفيض من هذا المال يدخره الفرد، فإذا ما حال عليه الحول وجبت فيه زكاة المال حقاً لله، ويمكن للفرد أن يحول المال العارض من شكله النقدي إلى ممتلكات أخرى مما يشتريه المال، فإن مات الفرد آل المال العارض في أشكاله المختلفة إلى ورثته من بعده، وقد يقوم الفرد بامتلاك أرض كانت مواتا فأحياها فزرعها، أو أقام عليها بناء، فتحولت من موات إلى مال عارض ذي قيمة.

وأتناول بشيء من التوضيح طرق ومصادر اكتساب المال العارض فيما يلي:

---

(١) الآية رقم ١١٠ من سورة آل عمران ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾.

أولاً: طرق اكتساب المال العارض

مما تقدم يبين أن الفرد يحصل على المال العارض من المصادر التالية:

١- السعي ٢- الأيلولة بالميراث ٣- إحياء الموات

وسوف أعرض في عجالة مضمون كل مصدر فيما يلي:

١- السعي :

سبق أن أشرت إلى السعي باعتباره النشاط الإنساني الرامي إلى إعمار الكون، ووسيلة لاستمرار حياة الإنسان على الأرض، حتى يحقق الهدف الأسمى من خلقه، وهو عبادة الله سبحانه وتعالى، وقد عالجت السعي في الفصل الثاني باعتباره الركن الثاني من أركان نظرية المعاملات في الإسلام، وجاءت هذه المعالجة ملبية للحاجة لمعرفة محددات الشريعة الإسلامية للسعي المقبول والمطلوب، ولذلك اكتفي بالإشارة إلى ما جاء بالفصل الثاني دون تكرار لما ورد به.

٢- الميراث:

إذا مات الفرد وخلف مالاً عارضاً - على اختلاف صور المال - سواء كان عقارات، أو منقولات، أو ديون للميت عند الغير، فإن هذا المال تنتقل حيازته لورثته الشرعيين على النحو وبالأنصبة التي حددها الله عز وجل[1]، وتتخلص أسباب الإرث في :

أ- النكاح ب- القرابة

---

(١) الآية رقم ٧ سورة النساء : ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ ۚ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾

جـ- الولاء[1]

د- بيت المال[2]

وقد بنيت الحقوق المترتبة على الميراث عند توزيعه على ثلاثة مبادئ هي:

أ- إعطاء الميراث للأقرب الذي يعتبر امتداداً للهالك، من غير تفرقة بين صغير وكبير، ولذلك كان أقرب الناس للمتوفى هم أكثرهم حظاً في الميراث[3].

ب- ملاحظة الحاجة. فكلما كانت الحاجة أشد كان العطاء أكبر، ولعل ذلك كان هو السر في أن نصيب الأولاد كان أكثر من نصيب الأبوين، ذلك لأن الأولاد يستقبلون الحياة بما سيعانونه من تكاليف مالية، على حين أن الأبوين في الغالب يستدبران الحياة، ولذات الحكمة يقرر الإسلام أن للذكر مثل حظ الأنثيين لما هو مكلف به من تكاليف مالية في الحياة، على عكس المرأة التي غالباً ما تكون معولة.

ج- التوزيع دون التجميع. فلم يجعل الإسلام التركة كلها موروثة لفرد دون آخرين، وإنما وزع التركة على أفراد الأسرة لا ينفرد بها فرد أو فرع، ويلحق بالميراث كمصدر لكسب المال العارض الهبة والوصية.

٣- إحياء موات الأرض:

وتكون الأرض مواتاً لتعذر زراعتها، إما لانقطاع الماء عنها، أو لغمرة إياها، أو لكون تربتها غير صالحة للزراعة بطبيعتها، ويكون إحياؤها بإزالة سبب الموات، وجعلها صالحة للزراعة. وإحياء موات الأرض سبب لتملكها لقول

---

(١) المقصود ولاء العتق لقول رسول الله ﷺ: «الولاء لحمة كلحمة النسب».

(٢) دليل توريث بيت المال حديث رسول الله ﷺ «أنا وارث من لا وارث له أعقل عنه وأرثه» ومعلوم أن الرسول لا يرث لنفسه وإنما إرثه لصالح المسلمين (من كتاب الملكية في الإسلام) تأليف الدكتور عيسى عبده وأحمد إسماعيل يحيى ص١٦٥ الناشر دار المعارف).

(٣) المرجع السابق ص ١٦٧.

رسول الله ﷺ «من أحيا أرضاً ميتة فهي له وليس لمحتجر حق بعد ثلاث سنين». والمحتجر هو من بني سوراً حول قطعة أرض بغير إحياء، وغاية تمليك الأرض لمن أحيا مواتها هو حرص الإسلام على الزراعة باعتبارها مصدر لغذاء الأحياء، وحث رسول الله ﷺ على الزراعة في حديثه «من زرع زرعاً أو غرس غرساً فأكل منه إنسان أو دابة كتب له به صدقة».

إن هذا العرض الموجز لأسباب اكتساب المال العارض كما وردت في الشريعة الإسلامية قصدت منه فقط التنويه عن مضمون كل مصدر من المصادر، ولم أشر إلى الفقه الغزير الذي خلفه علماء المسلمين، والمتعلق بتلك المصادر نظراً لطبيعة البحث التي تهدف إلى التنظير، والذي يفرض بدوره استنباط النظرية مما ورد بالكتاب والسنة.

ثانياً: الطرق المحرمة لاكتساب المال العارض

وكما حدد الإسلام طرق وأسباب كسب المال العارض فإنه حرم على الجانب الآخر كسب المال من المصادر الآتية[1]:

١- الربا عموما:

وقد حرم الإسلام الربا باعتباره استغلال إنسان يملك المال لإنسان لا يملك مالاً، وقد وردت آيات كثيرة في القرآن الكريم تحرم الربا[2]، وتفرض عقوبات مغلظة على المرابين، كما تناولت الأحاديث النبوية[3] تحريم الربا وتجريمه.

٢- الكسب بالانتظار:

وهو من أبواب الربا، ومؤداه أن يُدفع المال إلى الغير لأجل معلوم، أو غير معلوم، نظير الحصول على ما يزيد عن المال المدفوع، وعله تحريم الإسلام لهذا النوع من الكسب لخلوه من المخاطرة، وصاحب هذا المال في بطالة لا يفيد المجتمع.

والربا والكسب بالانتظار نقيضان للإنتاج، والتكافل الاجتماعي، إذ أن مفهومهما هو اشتراك صاحب المال والعامل، فيكسبان أو يخسران معاً، أما أن

---

(١) كتاب الملكية في الإسلام تأليف الدكتور عيسى عبده وأحمد إسماعيل يحيى- الناشر دار المعارف.

(٢) الآية رقم ٢٧٥ سورة البقرة: ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْ ۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ ۚ﴾

الآية رقم ٢٧٦ سورة البقرة: ﴿يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾

(٣) حديث رسول الله ﷺ «لعن آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه وقال هم سواء».

يكون الكسب لصاحب المال والخسران للعامل، فذلك ظلم وإضرار يحرمه الإسلام.

٣- الكسب بغير الحق:

وأنواع الكسب بغير الحق هي:

أ- الكسب بالغصب (أي بالقوة)، أو السرقة (أي بالمغافلة)، أو الغلول (أخذ غنائم الحرب قبل تقسيمها من قبل ولي الأمر أو الحاكم).

ب- التجارة في المحرم كالخمر، والخنزير، والبغاء، والرشوة، أو ارتكاب جرائم نظير أجر.

٤- الكسب بالاحتكار :

الاحتكار هو شراء سلعة وحبسها، ليقل عرضها في الأسواق، فيرتفع سعرها، وقد حرم الإسلام الاحتكار، واعتبره إثم وكسب خبيث لسببين هما:

أ- الضرر الشديد الذي يصيب المجتمع؛ حيث لا يتعادل الثمن مع القيمة الحقيقية للشيء المحتكر .

ب- أن الكسب فيه إنما بالانتظار، وهو محرم كما سبق أن ذكر.

وقد منعت الشريعة الإسلامية تملك بعض أنواع المال ملكية خاصة، لأن الخير فيه للجميع يجعله ملكية عامة دون أن يكون ملكا خاصاً لفرد أو أفراد، وذلك في ثلاثة أنواع من المال هي :

١- الأموال التي يتحتم أن ترصد للمنافع العامة، حيث لا يمكن تعميم نفعها إذا حُبست في ملكية خاصة لفرد، أو أسرة، أو حزب، أو جماعة.

٢- الأموال التي تكون فى صورة ناتج عمل لا يتناسب مع الجهد المبذول

فيه، ويمثل هذا الناتج أحد المقومات الرئيسية التى يعتمد عليها النشاط الإنسانى مثل إستخراج المعادن من باطن الأرض، ومصادر الطاقة والمياه، لأن من شأن إطلاق اليد في هذا النوع من الأموال أن يكون فيه منع النفع عن الأمة في مقابل نفع مفرط للفرد.

٣- الأموال التي تؤول من ملكية الآحاد إلى ملكية الدولة، أو يكون للدولة عليها ولاية، فإنها لا تعطي فيها ملكاً خاصاً، بل تبقى على حكم الملكية العامة، لا يعطيها الإمام لأحد، وإن أقطعها لبعض الناس يكون إقطاع منفعة لا إقطاع رقبة.

وخلاصة القول في ملكية المال ثلاثة أوجه هي :

١- أن المنقولات تجوز فيها الملكية مطلقة بحكم الشرع، وأن هذه الملكية تجب حمايتها على ولي الأمر إلا إذا أدت إلى ضرر، كالاحتكار فعلى ولي الأمر أن يتدخل.

٢- أن المعادن وما شابهها تكون لبيت مال المسلمين بالكامل، إذا وجدت في أرض غير مملوكة لأحد، أو أن يحظى بيت المال بالنصيب الأوفر منها إذا كانت في أرض مملوكة.

٣- أن الأراضي التي فتحها المسلمون وتركوها لأصحابها فيدهم عليها يد انتفاع، وليست يد ملك، ولكن لا تنزع إلا إذا تحقق ضرر.

وبعد عرض الطرق الحلال لاكتساب المال العارض التي حددها الإسلام، وتلك التي حرمها الإسلام، وتوضيح الأموال التي لا يجوز للأفراد أو الجماعات تملكها، نأتي للخطوة التالية في دورة المال العارض في المال الخاص، أعني المصارف التي حددها الإسلام للمال العارض.

ثالثاً: أوجه إنفاق المال العارض

وقد حدد الإسلام المصارف الشرعية للمال العارض في ثلاثة مصارف هي :

١- إنفاق المال على الاحتياجات المعيشية لصاحبه وعياله[1]:

يقع على الرجل عبء التكليف بالإنفاق على زوجته وعياله ومن لا يستطيعون الإنفاق على احتياجاتهم من الأهل والأقارب، والإنفاق على هذا الشأن يتسع للإنفاق على المأكل، والمشرب، والملبس، والعلاج، والتعليم في حدود تعاليم الإسلام من اشتراط الإنفاق في حلال، مع التمسك بقاعدة الاعتدال، أي الإنفاق دون إسراف أو تقتير كما سيرد في الآيات بهامش المبحث الثالث.

٢- الزكاة الواجبة:

فرضت الزكاة باعتبارها الركن الثالث من أركان الإسلام الخمسة[2] وتعريفها شرعاً هي ما يخرج من مال أو بدن على وجهة مخصوصة، وهي اسم للمال المقسوم للفقراء من مال الأغنياء، وسبق أن أشرت إلى أن الزكاة فرضها الله خالق المسخرات ومذللها، وواهب قدرات السعي للإنسان، وسبحانه هو الذي فرض الزكاة، ومن ثم فهي حق مقرر بقدر معلوم لثمانية صنوف من الناس.

---

(١) حديث رسول الله ﷺ : «أفضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله ودينار ينفقه على دابته في سبيل الله ودينار ينفقه على أصحابه في سبيل الله».

حديث رسول الله ﷺ «إن المسلم إذا أنفق على أهله نفقه وهو يحتسبها كانت له صدقة».

(٢) آية رقم ٤٣ سورة البقرة: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرْكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ﴾.

آية رقم ٨٣ سورة البقرة: ﴿وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾.

حديث رسول الله ﷺ : «الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً».

وللزكاة أهمية قصوى في دورة المال العارض سوف يكون مكانها أثر الزكاة على الفرد والمجتمع في الفصل الخامس إن شاء الله.

٣- الصدقة الاختيارية

هي إخراج المال للفقراء والمساكين ومن يعوزهم المال لتوفير احتياجاتهم الحياتية، وخاصة الأقربون من الأهل، وذلك ابتغاء مرضاة الله وكسباً للثواب[1] الذي قرره المولى عز وجل للمتصدقين بأموالهم، وأغراهم بمضاعفة ما ينفقون حسنات تدفع عنهم السيئات، وتزيد درجاتهم في الآخرة.

وألخص دورة المال الخاص في الخطوات التالية:

١- يتعامل الفرد مع المسخرات بالسعي، فيكتسب المال العارض أو يؤول إليه المال بالميراث، أو أن يتحقق للفرد المال العارض من إحياء الأرض الموات.

٢- ينفق الفرد من المال الذي اكتسبه على نفسه، وعلى عياله، وزوجته، وذوي القربى دون إسراف، أو تقتير في الأوجه الحلال.

٣- يخرج الفرد الزكاة المفروضة في الأموال العارضة بصورها المختلفة على من حددهم الإسلام.

---

(١) آية رقم ٢٤٥ سورة البقرة: ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾

آية رقم ١٨ سورة الحديد: ﴿إِنَّ ٱلْمُصَّدِّقِينَ وَٱلْمُصَّدِّقَٰتِ وَأَقْرَضُوا۟ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُضَٰعَفُ لَهُمْ وَلَهُمْ أَجْرٌ كَرِيمٌ﴾.

آية رقم ٢٦١ سورة البقرة: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِى كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّا۟ئَةُ حَبَّةٍ ۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾.

وتأثير هذه الدورة وتداول المال العارض من خلالها يؤدي إلى :

١- نزع الحقد والغل من نفوس الفقراء تجاه الأغنياء.

٢- تهذيب نفوس الأغنياء وتطهيرهم وتطهير أموالهم بما يخرجونه منها.

٣- وصول الأموال إلى أيدي المحتاجين يدفع بتلك الأموال إلى التداول، وذلك بشراء احتياجاتهم، وذلك يحفز التجار لزيادة طلبهم من السلع، وذلك يغرى المنتجين لزيادة إنتاجهم بإنشاء خطوط إنتاج جديدة، أو زيادة الخطوط القائمة، وفي الحالتين يزيد احتياجهم للأيدي العاملة، مما يزيد التوظف، ويخرج متلقي الزكاة من دائرة العوز إلى دائرة التكسب، وهكذا يزيد الطلب على السلع مرة أخرى، وتتوالى الدورات حتى يتحول كل أفراد المجتمع إلى عاملين منتجين، متجهين للرخاء، ليكونوا خير أمة أخرجت للناس.